هذا الحديث الشريف

قال انه اراد قتل صاحبه وهذا فقه في انه صار من اهل النار بمجرد الارادة مع انه
قتل مظلوما وحمل الاحاديث الدالة على العفو على القسم الاول من الخواطر حيث قال
اول ما يرد على القلب الخاطر كالوخطر له مثلا صورة امرأة وانها وراء ظهر الطريق
لو التفت اليها لرآها والثاني هيجان الرغبة الى النظر وهو حركة الشهوة التي في
الطبع وهذا يتولد من الخاطر الاول ونسميه ميل الطبع ونسمي الاول حديث
النفس والثالث حكم القلب بانه هذا ينبغي ان يفعل اي ينظر اليها فان الطبع
اذا مال لم تنبعث النية والهم لم يندفع الصوارف فانه قد يميل طبعا او وقتا في المرأة
من التفات وهو على كل حال حكم من جهة العقل ويسمى هذا اعتقادا وهو
يتبع الخاطر والميل والرابع تصميم العزم على الالتفات وجزم النية فيه وهذا
نسميه هما بالفعل ونية وقصدا وربما يندم بعد الجزم فيترك العمل وربما
يعوقه عائق فينعقد عليه العمل فهم هنا اربعة احوال للقلب قبل العمل اما الخاطر فلا
يؤخذ به لانه لا يدخل تحت الاختيار وكذلك الميل وهيجان الشهوة لانها لا يد
خلان ايضا تحت الاختيار وهما المرادان بقوله عليه السلام عفي عن امتي عما
ما حدثت به انفسها فحديث النفس عبارة عن الخواطر التي تتراءى للنفس
ولا يتبعها عزم على الفعل فاما العزم والهم فلا يسمى حديث النفس كما روي
عن عثمان ابن معطون رضه حيث قال يا رسول الله نفسي تحدثني ان اطلق
خولة قال عليه السلام مهلا انها من سنة النكاح قال ففيم تحدثني ان اجب
نفسي قال مهلا انها خصاء امتي رؤب الصيام قال ففيم تحدثني ان اترهب
بنفسي قال صلى الله عليه وسلم ان رهبانية امتي الجهاد والحج قال ففيم
تحدثني ان اترك اللحم قال دعه مهلا فاني اجبه ولو اجبته لاكلته ولو سألت
الله لاطعمني فهذه الخواطر التي ليست معها عزم على الفعل هي حديث

النفس

الفعل الذي وقع عنه عفو
ليس معه عزم على
النفس

النفس ولذلك شاور رسول الله عليه السلام اذ لم يكن له عزم وهم بالفعل
واما الثالث فهو الاعتقاد متردد بين ان يكون اضطرارا او اختيارا والاحوال
تختلف فيه فالاختياري منه يؤاخذ به والاضطراري لا يؤاخذ به واما الرابع
وهو الهم بالفعل فانه يؤاخذ به الا انه اذا لم يفعل ينظر فان تركه خوفا من الله
تعالى كتبت له حسنة لان هم بسيئة حسنة وامتناعه حسنة والهم على وفق الطبع
لا يدل على تمام الغفلة عن الله تعالى والامتناع بالمجاهدة على خلاف الطبع
يحتاج الى قوة عظيمة فمجاهدته في مخالفة الطبع وهو العدو الله تعالى اشد من جهده في
مواظبة الشيطان بموافقة الطبع فكتبت له حسنة وان يعوق الفعل بعائق لا خوفا
من الله تعالى كتبت له سيئة فان هم بفعل من القلب اختياري وقد قال عليه السلام
انما يحشر الناس على نياتهم ومن نعلم ان من عزم ليلا على ان يصبح ويقتل مسلما
او يزني بامرأة فمات تلك الليلة ما مقتا ويحشر على نيته فكيف لا يؤاخذ باعمال
القلوب والكبر والعجب والرياء والنفاق والحسد وجملة الخبائث من اعمال القلوب
بل السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسئولا اي مما يدخل تحت الاختيار
فلو وقع تحت الاختيار نظرة بغير اختياره على غير محرم لم يؤاخذ بها فاذا اتبعها
نظرة ثانية كان مؤاخذا بها الا ان مختار وكذا خواطر القلب تجري هذا المجرى بل
القلب اولى لمؤاخذته لانه الاصل قال صلى الله تعالى عليه وسلم التقوى ههنا
واشار الى القلب وقال الله تبارك وتعالى لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن
ينالها التقوى منكم وقال النبي عليه السلام الاثم جواز القلب وقال البر ما اطمأنت
اليه القلب وان افتوك حتى انا نقول اذا حكم قلب المفتي بايجاب شر وكان
مخطئا صار مثابا على فعله بل من ظن انه مطالب بفعله ان يصلي فان صلى ثم تذكر
كان له ثواب بفعله وان ترك ثم تذكر كان معاقبا ومن وجد على فراشه

الصحيح عبارة عن العزم
بعد الهم

في سورة الحج في وسطه